

الوقائع



الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

- تعيين السيد سالم حسين علوان بمنصب محافظ القادسية .
- مراسيم جمهورية بتعيين وتمديد خدمة قضاة.

السنة الخمسون

١٦ جمادى الاولى ١٤٣٠هـ
١١ آيار ٢٠٠٩ م

العدد ٤١٢١

مرسوم جمهوری (۵۲)

بناءً على ما أقره مجلس محافظة القادسية طبقاً لأحكام المادة (٧ / سابعاً / ١) من قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨ واستناداً إلى أحكام المادة (٢٦ / أولاً) من القانون أعلاه والمادة (٧٣ / سابعاً) من الدستور ، رسمنا بما هو آت :

أولاً : يُعين السيد سالم حسين علوان يمنصب محافظ القادسية .
ثانياً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب بغداد في اليوم التاسع من شهر جمادى الأولى لسنة ١٤٣٠ هجرية
الموافق للاليوم الرابع من شهر مايس لسنة ٢٠٠٩ ميلادية

طارق الهاشمي نائب رئيس الجمهورية **عادل عبد المهدي** رئيس الجمهورية **جلال طالباني** نائب رئيس الجمهورية

مرسوم جمهوري (٥٣)

بناءً على ما عرضه رئيس مجلس القضاء الأعلى واستناداً إلى أحكام المادة (٧٣/سبعين)
من الدستور والفتويين (١ ، ٢) من قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٦٢) لسنة
١٩٩٢.

رسمنا بما هو آت :

أولاً : تمدد خدمة القضاة المدرجة أسمائهم أدناه لمدة سنتين اعتباراً من

. ٢٠٠٩/٦/٣٠

- | | |
|----------------------------------|-----------------------------|
| ٢. كاظم عبودي خفي العبودي | ١. سعاد ناصر حسن العيداني |
| ٤. فاخر عبد العباس كاظم العارضي | ٣. دلاور حسين أمين البرزنجي |
| ٦. كاظم بزون محمد الطائي | ٥. زياد جعفر محمد رضا |
| ٨. محمد ثامر جالي المالكي | ٧. صالح محمد صالح الجبوري |
| ١٠. مهدي عباس محمد | ٩. عبد الأمير إبراهيم عباس |
| ١٢. فاضل عباس عودة العلي | ١١. صادق خضرير ناصر العكيلي |
| ١٤. محمد طاهر عبدالله عبد الرحمن | ١٣. جاسم حاتم جاسم الشمري |

ثانياً : تتمدد خدمة القضاة المدرجة أسمائهم أدناه لمدة سنتين اعتباراً من التواريف
المؤشرة إزاءهم .

- | | |
|------------|---|
| ٢٠٠٩/١١/١٤ | ١. حكمت عادل حسن العصامي |
| ٢٠٠٩/١٢/٢٧ | ٢. علي خضرير حمود المرعاوي |
| ٢٠٠٩/١٠/١ | ٣. برانج إبراهيم وصفي |
| ٢٠٠٩/٥/٥ | ٤. باسم إبراهيم محمد |
| ٢٠٠٩/٩/٢٦ | ٥. عبد الأمير عبد الكريم حساني الريبيعي |
| ٢٠٠٩/٧/٢٤ | ٦. جاسم أحمد جاسم النجار |

ثانياً : يتولى رئيس مجلس القضاء الأعلى تنفيذ هذا المرسوم .

رابعاً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم التاسع من شهر جمادى الأولى لسنة ١٤٣٠ هجرية
الموافق لليوم الرابع من شهر مارس لسنة ٢٠٠٩ ميلادية

طارق الهاشمي عادل عبد المهدي جلال طالباني
نائب رئيس الجمهورية نائب رئيس الجمهورية رئيس الجمهورية

مرسوم جمهوري (٥٤)

بناءً على ما عرضه رئيس مجلس القضاء الأعلى واستناداً إلى أحكام المادة (٧٣ / سابعاً) من الدستور و الفقرتين (١ ، ٢) من قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٦٢) لسنة

١٩٩٢

رسمنا بما هو آت :

أولاً : تمدد خدمة قضاة محكمة التمييز المدرجة اسمائهم أدناه لمدة سنة واحدة اعتباراً من التواريخ المؤشرة لزاعهم .

- | | |
|----------------|---------------------------|
| ٢٠٠٩ / ٦ / ٣٠ | ١. نعمان فتحي حسن الراوي |
| ٢٠٠٩ / ١٢ / ٣١ | ٢. حسن عودة عبودي العكيلي |

ثانياً : تمدد خدمة قضاة محكمة التمييز المدرجة اسمائهم أدناه لمدة سنتين اعتباراً من

٢٠٠٩ / ٦ / ٣٠

١. كمال جابر بندر العاني
٢. سلمان عبد الله الزبيدي
٣. احمد فرحان حمادي المحمدي
٤. حميد حسين علي البياتي
٥. عدنان عبد الحسين حسن البلداوي

ثالثاً : تمدد خدمة القاضي سامي حسين ناصر المعموري لمدة سنتين اعتباراً من تاريخ

٢٠٠٩ / ٥ / ٣٠

رابعاً : يتولى رئيس مجلس القضاء الأعلى تنفيذ هذا المرسوم .

خامساً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم التاسع من شهر جمادى الأولى لسنة ١٤٣٠ هجرية .
الموافق لليوم الرابع من شهر مايس لسنة ٢٠٠٩ ميلادية .

طارق الهاشمي	عادل عبد المهدي
نائب رئيس الجمهورية	نائب رئيس الجمهورية
جلال طالباني	رئيس الجمهورية

مرسوم جمهوري (٥٥)

بناءً على موافقة مجلس الوزراء و استناداً إلى أحكام المادة (٤ / ثالثاً) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥ و الفقرة سابعاً من المادة (٧٣) من الدستور .

رسمنا بما هو آت :

أولاً : يعين القاضي السيد فاروق عبد الواحد مصطفى بمنصب قاضي في الهيئة التمييزية للمحكمة الجنائية العراقية العليا .

ثانياً : على رئيس المحكمة الجنائية العراقية العليا تنفيذ هذا المرسوم .

ثالثاً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب ببغداد في اليوم الحادي عشر من شهر جمادى الاولى لسنة ١٤٣٠ هجرية .
الموافق لليوم السادس من شهر مايو لسنة ٢٠٠٩ ميلادية .

طارق الهاشمي
عادل عبد المهدي
جلال طالباني
نائب رئيس الجمهورية
نائب رئيس الجمهورية
رئيس الجمهورية

مرسوم جمهوری (۵۶)

بناءً على موافقة مجلس الوزراء حسب كتاب مجلس الوزراء المرقم (٥٨٩٥) في ٢٧/١٢/٢٠٠٤ المتضمن تعيين السيد راسم عباس داود بمنصب وكيل وزارة الاتصالات ولمبادرته مهامه في ظل نفاذ قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية واستناداً إلى أحكام الفقرة سابعاً من المادة (٧٣) من الدستور .

رسمنا یما هو آت :

أولاً : المصادقة على تعيين السيد راسم عباس داود بمنصب وكيل وزارة الاتصالات

اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس الوزراء في ٢٧ /٤ /٢٠٠٤ .

ثانياً : ينفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

كتب بغداد في اليوم الحادي عشر من شهر جمادى الاولى لسنة ١٤٣٠ هجرية .

الموافق للبيان السادس من شهر مايis سنة ٢٠٠٩ ميلادية.

طارق الهاشمي **عادل عبد المهدي** **جلال طالباني**
نائب رئيس الجمهورية **رئيس الجمهورية** **نائب رئيس الجمهورية**

قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩

استناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب المادة (٥) من قانون الكمارك رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٤ المعدل تقرر ما ياتي :-

١. إنشاء مركز كمرك في مطار النجف الدولي لإنجاز المعاملات الخاصة بالمسافرين الوافدين والمغادرين من وإلى العراق وإنجاز المعاملات الضرائبية المتعلقة بالمواد المستوردة والمصدرة .
٢. ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المهندس
باقر جابر الزبيدي
وزير المالية

قرار زيادة رأسمال شركة عامة

قدمت إليها وزارة المالية طلباً بزيادة رأس المال لشركة التأمين العراقية العامة من (٣٠٠٠٠٠٠) ثلاثة مليون دينار إلى (١٠٠٠٠٠٠) مليار دينار ليصبح منطوق المادة الرابعة كما يلى :-

المادة الرابعة

رأس المال الشركة : (١٠٠٠٠٠٠) مليار دينار .
أني مسجل الشركات أشهد بأنه قد تم تسجيله على أن يتم نشره وفقاً لاحكام المادة (١٠/ثالثاً) من قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ / المعدل .

كتب ببغداد في اليوم الثامن عشر من شهر ربيع الثاني لسنة ١٤٣٠ هـ
الموافق للـيوم الرابع عشر من شهر نيسان سنة ٢٠٠٩ م

خنساء إسكندر
مسجل الشركات

بيان رقم (٤) لسنة ٢٠٠٩

استناداً إلى الصلاحية المخولة لنا بموجب أحكام المادة (٣٧) من قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل فقرنا ما يأتي :-

١. يغادر السيد (فيصل صديق حديد) من رئاسة اللجنة الاستئنافية الأولى نظراً لحالته على التقاعد.
٢. يعين السيد (يراق إبراهيم وصفي) نائباً رئيساً لجنة استئناف تينسوي رئيساً للجنة المذكورة.
٣. ينشر هذا البيان في الجريدة الرسمية وينفذ اعتباراً من تاريخ نشره.

باقر جير الزبيدي
وزير المالية

بيان تصحيح

استناداً إلى المادة (٥) من القانون (٣٤) لسنة ٢٠٠٧ قانون التعديل الأول لقانون النشر في الجريدة الرسمية : يبدأ تسلسل الباب الخامس من اتفاقية منظمة إنشاء المرأة العربية من المادة (١٣) تحت عنوان (ميزانية المنظمة و مواردها) بدلاً من التسلسل السابق المنشور في العدد ٤٠١ و الذي تضمن الباب الخامس فيه المواد (١٢، ١١، ١٠، ٩، ٨، ٧) من تلك الاتفاقية .

السفير

قاسم عبد الباقى شاكر
رئيس الدائرة القانونية وكالة

الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
٥٢	١. تعيين السيد سالم حسين علوان بمنصب محافظ القادسية مراسيم جمهورية	
٥٣	٢. تمديد خدمة قضاة	
٥٤	٤. تمديد خدمة قضاة في محكمة التمييز	
٥٥	٦. تعيين القاضي السيد فاروق عبد الواحد مصطفى بمنصب قاضي في الهيئة التمييزية للمحكمة الجنائية العراقية العليا	
٥٦	٧. العصادفة على تعيين السيد راسم عباس داود بمنصب وكيل وزارة الاتصالات	
٣	٨. قرارات صدر من وزارة المالية	
-	٩. صادر من دائرة تسجيل الشركات في وزارة التجارة	
٤	١٠. بيانات صدر من وزارة المالية	
-	١١. بيان تصحيح صادر عن وزارة الخارجية	

البريد الإلكتروني

iqlaw_moj_iraq@yahoo.com

الموقع الإلكتروني

www.iraqilegislations.org

طبع في مطبوع دار الشؤون الثقافية العامة
السعر ٧٥٠ دينار